



قرار رقم (٨٢٢) لسنة ٢٠٢٠
بتاريخ ٢٠٢٠/٧/٢٠
باعتتماد تعديل لائحة النظام الأساسي
لصندوق تأمين الأمناء والمساعدین وصف وجنود شرطة مدينة القاهرة
"المؤسسة الاجتماعية لشرطة القاهرة سابقاً"

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية.
وعلى قرار رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية رقم (١٠٥٠) لسنة ٢٠١٧ بتحديد اختصاص السادة نائبي السيد الدكتور رئيس مجلس إدارة الهيئة.
وعلى قرار الهيئة المصرية العامة للتأمين رقم (٩) لسنة ١٩٧٨ بقبول تسجيل صندوق تأمين الأمناء والمساعدین وصف وجنود شرطة مدينة القاهرة برقم (١٤).
وعلى قرار الهيئة العامة للرقابة المالية (٢١٥) لسنة ٢٠١٢ بتعديل اسم الصندوق ليصبح (صندوق تأمين الأمناء والمساعدین وصف وجنود شرطة مدينة القاهرة "المؤسسة الاجتماعية لشرطة القاهرة سابقاً").

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.
وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٠/٦/١٧
بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي للصندوق.
وعلى محضر اجتماع لجنة البت في طلبات الترخيص بإنشاء صناديق تأمين خاصة جديدة وطلبات تعديل أنظمتها الأساسية المشكلة بقرار رئيس الهيئة رقم (٣٣٠) لسنة ٢٠١٦
بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٠/٧/١٢ باقتراح اعتماد التعديل المقدم من الصندوق المذكور.



٤٦٠٧٦



وعلى مذكرة الإدارة العامة لترخيص صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة
٢٠٢٠/٧/٢٠.

قرر

مادة (١) : أولاً : يستبدل بنصوص المادتين (٨/ب ، ٢/٩) من الباب الثالث (شروط العضوية والاشتراكات) والبنود (١ ، ٥ ، ٨/ب) من المادة (٣٢) من الباب الثامن (المزايا) النصوص التالية :-

الباب الثالث : (شروط العضوية والاشتراكات)

مادة (٨) : يشترط في العضو ما يلي :

ب) يجوز قبول أعضاء جدد بالصندوق بشرط سدادهم لرسوم عضوية وفقاً للجدول التالي :

السن عند الإنضمام (بالسنوات)	رسم العضوية كمضاعف لأجر الاشتراك في تاريخ الإنضمام (بالجنيه)
٢٧ فأقل	٢٠٠
٢٨	٢٥٤
٢٩	٦٣٣
٣٠	١٠٣٨
٣١	١٤٧١
٣٢	١٩٣٥
٣٣	٢٤٣١
٣٤	٢٩٦١
٣٥	٣٥٢٧
٣٦	٤١٣٢
٣٧	٤٧٧٨
٣٨	٥٤٦٧



٤٦٠٧٦





٦٢٠٢	٣٩
٦٩٨٥	٤٠
٧٨١٩	٤١
٨٧٠٧	٤٢
٩٦٥٢	٤٣
١٠٦٥٧	٤٤
١١٧٢٦	٤٥
١٢٨٦٣	٤٦
١٤٠٧٢	٤٧
١٥٣٦٠	٤٨
١٦٧٣٠	٤٩
١٨١٩٠	٥٠
١٩٧٤٨	٥١
٢١٤١١	٥٢
٢٣١٨٩	٥٣
٢٥٠٩٣	٥٤
٢٧١٣٥	٥٥
٢٩٣٣٠	٥٦
٣١٦٩٣	٥٧
٣٤٢٤٤	٥٨
٣٧٠٠٤	٥٩



٤٦٠٧٦

- يحسب السن عند الإنضمام بالفرق بين تاريخ الإنضمام وتاريخ الميلاد.
- تحسب كسور السنة نسبياً.

مادة (٩) : تتكون الاشتراكات مما يلي :

(٢) الاشتراك الشهري بواقع خمسة وثلاثون جنيهاً تُخصم من مرتب العضو.





الباب الثامن : (المزايا التأمينية)

مادة (٣٢) : تصرف المزايا التأمينية التالية :

(١) في حالة إنتهاء الخدمة بسبب بلوغ سن التقاعد القانونية أو الوفاة :
يؤدي الصندوق للعضو أو لورثته الشرعيين (في حالة عدم تحديد مستفيدين عنه) ميزة
تأمينية بواقع أربعون ألف جنيه.

(٥) في حالة إنتهاء الخدمة بسبب الفصل أو الاستقالة أو لأسباب أخرى أو إنتهاء العضوية
بسبب الفصل أو الاستقالة من الصندوق :
يؤدي الصندوق للعضو ميزة تأمينية بواقع خمسون قرشاً عن كل سنة اشتراك بالصندوق
على أساس القسط الشهري عشرة قروش، بالإضافة الى ثمانون قرشاً عن كل سنة اشتراك
بالصندوق على أساس القسط الشهري خمسة وعشرون قرشاً، بالإضافة الى عشرون
جنيهاً عن كل سنة اشتراك بالصندوق على أساس القسط الشهري خمسة جنيهات،
بالإضافة الى خمسون جنيهاً عن كل سنة اشتراك بالصندوق على أساس القسط الشهري
خمسة وثلاثون جنيهاً.

(٨) في حالة الترقية الى كادر الضابط :

ب) ضابط شرف :

يحق للعضو الاستمرار في عضوية الصندوق مع سداد الاشتراكات بواقع خمسون
جنيهاً شهرياً أو يعامل معاملة العضو المستقيل.

ثانياً : إضافة فقرة جديدة (ج) للبند (٦) من المادة (٣٢) من الباب الثامن (المزايا) نصها

كالتالي:-

الباب الثامن : (المزايا التأمينية)

مادة (٣٢) : تصرف المزايا التأمينية التالية :

(٦) الاعانات الاجتماعية :

(ج) يساهم الصندوق في تكلفة العمرة السنوية للأفراد المميزين من أعضاء الصندوق بما





الهيئة العامة للرقابة المالية
FINANCIAL REGULATORY AUTHORITY

لا يجاوز خمسمائة ألف جنيه من الموارد التي تزيد عن الموارد السنوية المحددة بالمادة (٣/٩).

مادة (٢) : تسري هذه التعديلات إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

نائب رئيس الهيئة

المستشار/ رضا عبد المعطى



٤٦٠٧٦



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الحواجز



القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدى : ١١٠
تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦
WWW.FRA.GOV.EG